عمل الأطفال في الدول العربية
(دراسة نوعية و كمية)

الجامعة العربية ٧ مارس/اذار ٢٠١٩

إعداد: مركز البحوث والاستشارات

(مكلف من قبل ال ILO و ال FAO

Understanding Children's Work
An Inter-Agency Research Cooperation Project

CONSULTATION & RESEARCH INSTITUTE
مؤسسة البحوث والإستشارات

مقدمة

- تشهد المنطقة العربية موجة من النزاعات المسلحة وأزمات اللجوء والنزوح الداخلي التي تؤشر الى:

  - تفاقم في العوامل المؤدية الى عمل الأطفال مثل الفقر وهشاشة الأسر.
  - زيادة في نسبة الأطفال العاملين في البلدان العربية.

- يقوم المجتمع الدولي بجهود كثيفة لمكافحة ظاهرة عمل الأطفال.

- كما تقوم الحكومات العربية بجهود ملحوظة لمواءمة قوانينها وأنظمتها المحلية مع المعاهدات والمبادئ الدولية حول عمل الأطفال.

نطاق الدراسة ومسألة البيانات (١)

دراسة ظاهرة عمل الأطفال في نطاق جامعة الدول العربية (٢٢ بلد عضو)

- يقع ١٢ بلدا عربيا ضمن نطاق عمل مكتب منظمة العمل الدولية الإقليمي للدول العربية (ILO-ROAS)
- بينما تقع ١٠ بلدان عربية ضمن القارة الافريقية

محاور البحث

- الخصائص الكلّية الأساسية لعمل الأطفال في المنطقة عموما
- خصائص عمل الأطفال في المنطقة بحسب القطاعات الاقتصادية
- آثار النزاعات المسلحة وأزمات اللجوء والنزوح على عمل الأطفال

نطاق الدراسة ومسألة البيانات (٢)

نسبة الأطفال (من عمر ٥ الى ١٧) المنخرطين في عمل الأطفال وفي الإعمال الخطرة
(تقديرات منظمة العمل الدولية ٢٠١٧)

	عمل الأطفال (%)	الأعمال الخطرة (%)
العالم	9.6	4.6
الدول العربية (ILO-ROAS) ١٢ بلد: البحرين، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، فلسطين، عمان، قطر، السعودية، سوريا، الإمارات، اليمن	2.9	1.5
افريقيا ٥٤ بلد من ضمنهم ١٠ بلدان عربينة: الجزائر، القمر، جيبوتي، مصر، ليبيا، موريتانيا، المغرب، الصومال، السودان، تونس	19.6	8.6

المنهجية المتبعة

١. الدراسة المكتبية (المرحلة الأولى والثانية)
- مراجعة النصوص والاتفاقيات الدولية والعربية والدراسات المتوفّرة حول عمل الأطفال في المنطقة العربية
- المراجع الأساسية التي تمّ الاستناد اليها: حوالي ٨٠ مرجع
- أهمّ العوائق: غياب الدراسات والبيانات الشاملة والحديثة العهد حول عمل الأطفال في المنطقة ككل

٢. دراسة المعطيات الإحصائية المتاحة في تقرير برنامج "فهم عمل الأطفال" *UCW* تحت عنوان "عمل الأطفال في الدّول العربية: تحليل وصفي" (٢٠١٧)، والتي تسلّط الضوء على اتجاهات عمل الأطفال وخصائصه في فئتين عمريتين (٥ - ١٤ و ١٥-١٧ سنة) في عشر دول عربية تتوفّر عنها المعطيات والبيانات ذات الصلة.

٣. استمارة عن "حالة عمل الأطفال في الدول العربية": الهدف من هذه الاستمارة هو إغناء الدراسة الاحصائية التحليلة المقارنة، بما يشمل الدول العربية كافة. وقد تمّ إرسالها الى الدول الأعضاء (١٥ بلد إستجاب وتركّزت اجاباته أساسا على الاطار القانوني دون توفير معطيات احصائية مفصّلة).

٤. الأمثلة المحلية (١٢ مربع) التي يلقي كلّ منها الضوء على جوانب محدّدة، موضوعاتية أو قطاعية، من عمل الأطفال في دول المنطقة.

تعريف عمل الأطفال (حسب منظمة العمل الدولية)

عمل الأطفال
Children in employment

عمل الأطفال المحظور
Child labour

أسوأ أشكال عمل الأطفال:
(١) أسوأ أشكال العمل غير المشروطة
(٢) الأعمال الخطرة

الأعمال الخفيفة
Light work

استثناء للحدّ الأدنى لسنّ العمل، في حال توفّرت الشروط التالية:
(١) عمل غير خطر وغير محظور
(٢) الطفل بين ١٢ و١٤ سنة من عمره
(٣) لا يضرّ بصحّة الطفل أو نموّه
(٤) لا يعيق تعليم الطفل

الخصائص والاتّجاهات العامّة لعمل الأطفال في البلدان العربية

الاتجاهات العامة لظاهرة عمل الأطفال في العالم العربي

- تسجّل البلدان الأكثر فقراً أعلى معدّلات عمل الأطفال

- يرتفع معدّل عمل الأطفال كلّما ارتفعت أعمارهم، وتسجّل معدلات عمل أعلى لدى الأطفال في الفئة العمرية ١٥ – ١٧ سنة مقارنة بمعدّلات العمل لدى الأطفال في الفئة العمرية ٥ – ١٤ سنة. وينبغي إيلاء إهتمام خاص بارتفاع معدّل الأعمال الخطرة بين المراهقين في الفئة العمرية ١٥ -١٧ سنة.

- معدّلات الأطفال المنخرطين في العمل هي أعلى بين الأطفال الذكور. ولكن تنبغي الإشارة إلى أنّ معظم الدراسات الاحصائية تبقى عاجزة عن كشف بعض الأشكال الخفيّة من عمل الأطفال الإناث - مثال العمل المنزلي والخدمات المنزلية غير مدفوعة الأجر - التي ينبغي أن تحظى بالمزيد من الدراسة والتحقّق.

- إنّ معدّلات الأطفال العاملين هي، بشكلٍ عام، أعلى في المناطق الريفية مقارنة بالمناطق المدينية.

الخصائص الرئيسية لعمل الأطفال في المنطقة العربية

- الوضعية في العمل:
  - العمل في الأسرة بدون أجر (ينطبق أساسا على الفئة العمرية ٥ - ١٤ سنة، وعلى الأطفال الإناث، وعلى عنل الأطفال في المناطق الريفية)
  - العمل لدى الغير بأجر (الذي ينطبق أساسا على الفئة العمرية ١٥– ١٧ سنة، وعلى الأطفال الذكور، وفي المناطق المدينية)

- العمل لساعات أطول:
  - يتركّز في الفئة العرية ١٥ - ١٧ سنة
  - كما يتركّز في صفوف الأطفال الذكور
  - وكذلك في المناطق المدينية (مع الإشارة الى أنّ العمل الزراعي هو عمل مكثّف بدرجة عالية، ولكنه موسميّ.)

- الأطفال العاملون الذين يرتادون المدرسة يميلون إلى العمل لساعات أقلّ

الاتّجاهات وظروف العمل بحسب القطاع

- يتركّز عمل الأطفال في المنطقة العربية، في أغلبيته، في الزراعة، ويليها قطاعا الخدمات والصناعة.

- أعلى نسبة لعمل الأطفال
  - في الزراعة: ضمن الفئة العمرية ٥ - ١٤ سنة
  - في الصناعة والخدمات: ضمن الفئة العمرية ١٥ -١٧ سنة

- تختلف قطاعات نشاط الأطفال الإناث إلى حدّ كبير بحسب البلدان تبعاً لخصوصية الاقتصادات المحليّة، مع مراعاة أنّ الدراسات الميدانية حول أوضاع الأسر المعيشية غالباً ما تغفل أو تعجز عن رصد أنواع معيّنة خفيّة من عمل الأطفال في صفوف الفتيات.

القطاعات

القطاعات (مقدمة)

- تركّزت المقاربة البحثية على أمثلة محلية محدّدة مستخلصة من قطاعات يعمل فيها الأطفال
  - القطاع الزراعي: وبخاصة في الحيازات الزراعية الصغيرة
  - الصناعة والخدمات: وبخاصّة في القطاع غير النظامي

- شروط العمل والمخاطر
  - يبرز في كل من القطاعات المعنية تقارب عام في شروط العمل عبر البلدان، ولكن مع بعض التفاوت تبعا للأوضاع الملموسة لكل بلد

- العوامل المحددة لعمل الأطفال
  - سوق العمل: تزامن البطالة المرتفعة بين الشباب والبالغين مع حاجة أصحاب العمل الى يد عاملة متدنية الأجر، مما يعزّز ميل هؤلاء نحو تشغيل الأطفال
  - ضعف شبكات البنى التحتية والخدمات العامة الأساسية (كهرباء، مياه، تعليم)، الأمر الذي يدفع الأسر الى تشغيل أطفالها في تأمين جزء متفاوت من هذه الخدمات.
  - الوضع الاجتماعي للأسرة: الحاجة الملحّة الى مدخول إضافي

- الإطار الإداري والمؤسسي
  - الحاجة الى تعزيز الأطر المؤسسية بين الوزارات والهيئات الرسمية المعنية بهذه الظاهرة
  - الحاجة الى بناء قدرات هيئات التفتيش الرسمية
  - الحاجة الماسّة الى تحسين وتيويم عملية جمع المعطيات والبيانات المتعلّقة بعمل الأطفال

النسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي والقوى العاملة بحسب قطاع النشاط الاقتصادي

	قطاع الزراعة		قطاع الصناعة		قطاع الخدمات	
	% من الناتج المحلي الإجمالي (للعام ٢٠١٦ إلا أذا محدد غير ذلك)	% من القوى العاملة (للعام ٢٠١٧ إلا أذا محدد غير ذلك)	% من الناتج المحلي الإجمالي (للعام ٢٠١٦ إلا أذا محدد غير ذلك)	% من القوى العاملة (للعام ٢٠١٧ إلا أذا محدد غير ذلك)	% من الناتج المحلي الإجمالي (للعام ٢٠١٦ إلا أذا محدد غير ذلك)	% من القوى العاملة (للعام ٢٠١٧ إلا أذا محدد غير ذلك)
العالم	3.8 (2015)	29	27.3 (2015)	21	68.9 (2015)	59
العالم العربي	7.2	21	38.8	24	54	55
الجزائر	13.3	11	37.8	35	48.9	55
البحرين	0.3	1	39.8	33	59.9	66
جزر القمر	35.9 (2014)	62	11.4 (2014)	5	52.7 (2014)	33
دجيبوتي	3.8 (2007)	23	16.9 (2007)	24	79.3 (2007)	53
مصر	11.9	25	32.9	25	55.2	42
العراق	-	20	-	21	-	59
الأردن	4.3	2	28.9	18	66.8 (2016)	80
الكويت	0.5	3	48.4	27	51.1	70
لبنان	3.8	8	16.7	22	79.5	69
ليبيا	1.9 (2008)	19	78.2 (2008)	25	19.9 (2008)	56
موريتانيا	27.4	40	30	10	42.6	50
المغرب	13.6	33	29.5	21	56.8	47
عُمان	2	5	47.5	40	50.5	55
قطر	0.2	1	51.9	54	47.6	45
السعودية	2.7	6	43.3	23	54	71
الصومال	65.5 (1990)	72	10.1 (1986)	5	27.5 (1986)	23
السودان	39	33	2.9	20	58.1	47
سوريا	17.9 (2007)	19	33 (2007)	39	49.1 (2007)	42
تونس	10	12	26.4	29	63.6	59
الإمارات	0.8 (2010)	4	53.4 (2010)	21	45.8 (2010)	75
الضفة الغربية وقطاع غزة	4.2 (2015)	9	22.5 (2015)	30	73.3 (2015)	61
اليمن	9.8	33	48.1	18	42.2	49

أثر النزاعات المسلحة

أثر النزاعات المسلحة

- النزاعات المسلحة في المنطقة وأثرها على عمل الأطفال
  1. أثر النزاعات على الأطفال اللاجئين
     - لبنان – الأردن - العراق
  2. أثر النزاعات على الأطفال المقيمين
     - اليمن - سوريا

- أسوأ أشكال عمل الأطفال المطلقة:
  - كافة أشكال الاعمال الشبيهة بالرقّ بما فيها التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مسلحة
  - أعمال الدعارة والأعمال الإباحية
  - الأنشطة غير المشروعة

أثر النزاعات المسلحة: عمل الأطفال اللاجئين والنازحين

- الأطفال هم الضحية الأولى والرئيسية للنزاعات المسلّحة والنزوح السكاني في المنطقة.
- يميل عمل الأطفال إلى الارتفاع بين اللاجئين والنازحين داخلياً، وكذلك في المجتمعات المضيفة في كلٍّ من لبنان والأردن والعراق.
- يُسجّل انخراط الأطفال النازحين في قطاعات اقتصادية مختلفة، مع ارتفاع ملحوظ في ظاهرة عمل الشوارع، والعمل سداداً لِدَيْن، والزواج المبكر، والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية.
- يشكّل عمل الأطفال للأسر النازحة التي تواجه الفقر المدقع والبطالة بين أفرادها البالغين، آلية للمواجهة أو التكّيف.
- يعمل الأطفال النازحون لساعات أطول وبأجور أدنى من الأطفال المحليين.

أثر النزاعات المسلحة: استخدام الأطفال في النزاعات المسلحة

- زيادة تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلّحة
- غالبية الأطفال المجنّدين هم من الفتيان
- ميل ناشيء لتجنيد المزيد من الفتيات والأطفال دون سنّ الخامسة عشرة من عمرهم
- احتجاز مئات الأطفال في جميع أنحاء المنطقة العربية، وهم يتعرّضون للتعذيب لارتباطهم بالجماعات المسلّحة
- تعرّض الفتيات للزواج القسري، والإتجار والاستغلال الجنسي

- العوامل التي تسهم في تجنيد الأطفال
  - الرواتب المرتفعة نسبياً
  - التأثيرات الدينية والإيديولوجية والدعائية والضغط والإكراه من جانب مجتمعاتهم المحلية
  - التجنيد ليس دائماً طوعياً، إذ يُسجّل ميل متزايد نحو التجنيد الإجباري أو التجنيد "المموّه"

أثر النزاعات المسلحة: الأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع

- يقع الأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع ضحية للأزمة الإنسانية
  - الفقر المدقع
  - التهديدات الصحيّة والأمنية
  - الضرر الذي لحق بنظام التعليم

- يجد الأطفال أنفسهم مجبرين على الانخراط بأنواع جديدة من الأنشطة التي أفرزتها حالات النزاع
  - تهريب السلع عبر الحدود أو بين مناطق القتال
  - جمع النفايات النفطية
  - القيام بالأعمال المتعلّقة بدفن الموتى (جمع الأشلاء ودفنها)
  - تأدية الأعمال المنزلية، بما في ذلك خصوصا جلب المياه أو جمع الطعام من الحقول ومكبات النفايات

- تزداد خطورة هذه الانشطة في حالات العنف وفي حال وجود مخلفات الحرب من ذخائر ومتفجرات.

التوصيات

التوصيات

- العوامل المحددة لعمل الأطفال
  - الفقر والبطالة
  - ضعف شبكات البنى التحتية والتعليم والحماية الاجتماعية
  - التعرض للصدمات الاقتصادية الداخلية والخارجية وبخاصة النزاعات المسلحة وموجات الهجرة والتهجير

- هذه العوامل تعزّز الحاجة الى:
  - تطوير أطر الحماية الاجتماعية للأطفال في ظلّ تفاقم أزمات اللجوء والنزوح، مما يفيد أيضا المجتمعات المضيفة
  - وضع سياسات ينتظم فيها تقاطع عمل مختلف الإدارات المعنية بشكل مباشر أو غير مباشر بحماية الطفل من أجل الحد من ظاهرة عمل الأطفال وما يرافقها من مخاطر

التوصيات

الأهداف	المحاور
تعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي	١. القوانين والأنظمة ٢. البنية الإدارية والمؤسسية
الحماية الاقتصادية والاجتماعية	١. سياسات سوق العمل ٢. الحماية الاجتماعية ٣. الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم ٤. برامج تعليم وتوعية
الحماية من آثار النزاعات المسلحة	١. برامج إنسانية ومساعدات للنازحين ٢. حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلّحة ٣. إعادة تأهيل وإدماج الأطفال الذين استخدموا في النزاعات المسلّحة

القوانين والأنظمة

- صادقت معظم الدول العربية على أهم المعاهدات الدولية المتعلقة بعمل الأطفال

- قامت هذه الدول بجهود ملحوظة لتحديث القوانين المحلية

(مثلا: الحدّ الأدنى لسنّ الاستخدام الحدّ الأقصى لعدد ساعات العمل، شروط السلامة، لائحة رسمية بالأعمال الخطرة)

- لا تزال هناك حاجة لاعتماد بعض الإصلاحات القانونية

(مثلا: ملاءمة السن القانوني للعمل مع سن التعليم الاجباري، تعديل قوانين العمل لتغطية كافة أشكال عمل الأطفال، تحديث لوائح الأعمال الخطرة، وغيرها...)

الإطار المؤسسي

- جمع المعطيات والبيانات وإجراء الدراسات الوطنية
- تصميم مسوحات خاصة للإحاطة بكافة الأنشطة التي تندرج ضمن أسوأ أشكال عمل الأطفال

- اعتماد وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية وتقييم المشاريع المنفذة بشكل دوري
- تحسين التنسيق والمواءمة بين الخطط والآليات الوطنية حول عمل الأطفال والبرامج الانسانية

- التنسيق بين الوزارات خصوصا في ما يتعلق بالتفتيش والرقابة وتبادل المعلومات والإحالات
- انشاء وحدة مختصة بعمل الأطفال في الوزارة المعنية (لبنان، الأردن، اليمن)
- تطوير قدرات هيئات التفتيش

سوق العمل والسياسات المعيشية في الأرياف

- تأمين فرص العمل اللائق ذات الأجر الملائم للشباب والبالغين
- تعزيز سبل العيش اللائقة في الزراعة عبر دعم التعاونيات، والقروض والتقنيات المستدامة، والممارسات الزراعية البديلة، وتعزيز الصناعات الغذائية والبنية التحتية
- تشجيع الانتقال من الاقتصاد غير النظامي الى الاقتصاد النظامي
- معالجة الأخطار التي تطال المراهقين المسموح لهم بالعمل
- معالجة أخطار عمل الأطفال في الزراعة عبر إجراء دورات تدريبية ورفع مستوى الوعي حول أخطار العمل الزراعي

الحماية الاجتماعية

- تطوير خطط وبرامج فعّالة للضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والحماية من البطالة، تغطي أيضا القطاع الزراعي والقطاع غير النظامي.

- تصميم برامج تحويلات نقدية لاستهداف الأسر الأكثر عرضة لعمل الأطفال، بشكل يهدف الى الحدّ من عمل الأطفال أو الاستجابة الى هذه الظاهرة

- تعزيز آليات حماية الطفل، وضمان اتّباع المقاربة المتعدّدة القطاعات لحماية الطفل

الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم

- تحسين شبكات الكهرباء والمياه لاسيما في المناطق الريفية

(مما يؤثر بشكل مباشر على عدد ساعات العمل المنزلي الملقى خصوصا على عاتق الفتيات، مما يتيح لهن الوقت الكافي للذهاب الى المدرسة وإتمام فروضهم المنزلية)

- ضمان حصول الجميع على التّعليم الجيّد وإنفاذ التعليم الإلزامي

- تعزيز التّعليم في صفوف الأطفال المراهقين كوسيلة لإبقائهم داخل النظام التعليمي، وخارج عمل الأطفال الذي يعرّضهم للأخطار.

(ويمكن القيام بذلك، بشكلٍ خاص، من خلال تعزيز برامج التّعليم والتدريب التّقني والمهني ذات الصّلة القويّة بسوق العمل، ودعم مبادرات التعليم غير النظامي التي تنفّذها المجتمعات المحلّية)

برامج التعليم والتوعية

- تعزيز برامج محو الأمّية وتعليم الكبار (كاستراتيجية لرفع معدّلات التحاق الأطفال بالمدرسة والحدّ من عملهم)

- اللجوء إلى الحملات الإعلامية والشراكات مع وسائل الإعلام، والفاعلين الاجتماعيين، والمجتمع المدني، سواء على المستوى القطري أو الإقليمي، لتعزيز حقوق الطفل وترسيخ القيم الثقافية والاجتماعية التي لا تتعامل مع الطفل كمصدر للدخل.

- الحرص على تمكين وتعليم الاطفال من خلال حملات التوعية وبرامج الحد من عمل الاطفال من دون أن يوضع اللوم على الاهل في انخراط أولادهم في عمل الاطفال.

المشاريع الإنسانية ومساعدة اللاجئين والنازحين

- ضمن إطار مبادرة "لا لضياع جيل" الآيلة الى دعم الأطفال والشباب الذين يعانون من الأزمة في سوريا والعراق، تم إعداد إطار استراتيجي إقليمي بشأن عمل الأطفال

- الهدف هو توجيه عملية تطوير السياسات والبرامج التي يمكن أن تسهم في حماية الأطفال وصولا الى القضاء على عمل الأطفال، وبخاصة في أسوأ أشكاله.

حماية الأطفال من التجنيد والاستخدام في النزاعات المسلحة

تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح الى الجمعية العامة:

- شراكات إقليمية لحماية الأطفال: اتفاقية تعاون مع جامعة الدول العربية عام ٢٠١٤
- جهود متواصلة لتصديق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزعات المسلحة
- حملة "أطفال وليس جنودا" مع يونيسف (٢٠١٤-٢٠١٦): السودان والصومال واليمن

من توصيات الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح الى الجمعية العامة:

- حماية التعليم في حالات النزاع المسلح: تدابير لردع استخدام المدارس للأغراض العسكرية وتأمين التمويل الملائم لبرامج التعليم في حالات الطوارئ
- تيسير المساعدة الإنسانية للأطفال والمدنيين لاسيما في ظل الاستعمال الزائد للحصار كأسلوب من أساليب الحرب.
- تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية واستقاء الدروس وجمع وتدوين الممارسات الفضلى لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. وتدعو المنظمات الإقليمية الى تحسين اطار الحماية القانونية وإدماج موضوع حماية الطفل في السياسات والتخطيط وتدريب الموظفين.
- اتخاذ التدابير اللازمة لإعادة إدماج الأطفال بعد خروجهم من المجموعات المسلحة مع إيلاء عناية خاصة للفتيات. وتدعو الدول الأعضاء الى توفير الدعم السياسي والتقني والمالي الى برامج إعادة الدمج.
- تأمين القدرات المناسبة لحماية الطفل على الصعيد الوطني.

شـكراً لإصغائكم